60 - (قوله) عن الحافظ أبي نصر الوائلي " أجمع أهل العلم أنه لو حلف بالطلاق أن جميع ما في البخاري مما روي عن النبي A قد صح عنه ورسول ا A قاله لا شك فيه أنه لا يحنث والمرأة بحالها في حبالته " انتهى .

والحبالة - بكسر الحاء - قيدها ابن الأثير وغيره يجمع على حبائل ومنه " النساء حبائل الشيطان " أي مصائده